[167] (السابع): المختلف وهو أن يأتي حديثان متعارضان في المعنى ظاهرا فيجمع بينهما أو يرجح أحدهما. فوصفه بالاختلاف باعتبار صفته لا بالنقل الى شخصه، فإن الحديث الواحد نفسه ليس بمختلف، إنما هو مخالف لغيره مما قد أدى معناه، قالوا (1): (وهذا من أهم أنواع الحديث، ويضطر الى معرفته جميع العلماء من الطوائف، ولا يقوم به إلا المتضلع في الحديث والاصول (2) والفقه). (أول من صنف في المختلف) وقد صنف فيه الشيخ (3) (الاستبصار فيما أختلف من الاخبار). وفي دراية جدي: (4) إنه أول من صنف فيه من الناس الشافعي (5) ثم ابن قتيبة (6). وقال بعض الافاضل (7): صنف فيه الشافعي، ولم يقصد استيفاءه، ثم صنف فيه ابن قتيبة، فأتى بأشياء حسنة، وترك معظم المختلف. وقد حكي عن بعض فضلاء العامة (8) أنه قال:

_____

(1) انظر: الدراية: 41 (البقال 1: 127)، علوم الحديث: 284، التقريب: 386، علوم الحديث ومصطلحه: 110، ومنهج النقد: 337. (2) في المتن: (الاصوليين) والصحيح ما أثبتناه كما عن غير واحد من كتب الدراية. (3) الشيخ الطوسي (460 هـ). (4) الدراية: 41 - 42 (البقال 1: 129)، وانظر علوم الحديث ومصطلحه: 109. (5) اختلاف الحديث لمحمد بن إدريس الشافعي المطبوع مع الجزء السابع من كتابه الام (204 هـ) (انظر هامش الصفحة: 169 من كتاب الباعث الحثيث في مختصر علوم الحديث وكشف الظنون 1: 32). (6) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة عبد الله بن مسلم النيسابوري (276 هـ). انظر ترجمته في الاعلام للزركلي: 4: 280، وكشف الظنون 1: 32). (7) النووي في التقريب (انظر متن التقريب من التدريب: 387). (8) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة الامام، كما روى ذلك عنه ابن الصلاح في علوم الحديث 284 - 285 حيث قال: وقد روينا، عن محمد بن إسحاق بن خزيمة الامام أنه قال: (لا أعرف أنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان باسنادين صحيحين متضادين، فمن كان عنده فليأتني به لاؤلف بينهما).